



الأمانة العامة
أمانة شؤون الانتخابات



دليل جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات

الإصدار الثاني - نسخة مزيّدة ومنقّحة

القاهرة 2025

دليل جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات

المحتويات

أ	التمهيد	
ب	المقدمة	
01	اولاً : مراقبة الانتخابات	
02	مفهوم مراقبة الانتخابات	
03	أهداف مراقبة الانتخابات	
03	أهمية مراقبة الانتخابات	
04	ثانياً : جامعة الدول العربية ومراقبة الانتخابات	
05	إنشاء أمانة شؤون الانتخابات	
06	مجالات عمل جامعة الدول العربية في مجال الانتخابات	
07	متى تشارك بعثة جامعة الدول العربية في مراقبة الانتخابات؟	
08	نطاق مراقبة جامعة الدول العربية للانتخابات	
09	احصائيات حول بعثات جامعة الدول العربية	
11	ثالثاً : المعايير الدولية للانتخابات	
15	رابعا : الإطار القانوني لعمل بعثة جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات	
16	وثيقة التطوير والتحديث	
16	الليثاق العربي لحقوق الانسان	

المحتويات

16	ميثاق الشرف الإعلامي العربي
17	إعلان مبادئ الرقابة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك
18	مذكرة التفاهم

19 خامساً : منهجية عمل بعثة جامعة الدول العربية

21	الجهات التي تلتقيها البعثة
22	مجالات التقييم
23	الدورات التدريبية
24	استمارات المراقبة الالكترونية
24	غرفة العمليات
25	المعايير التي تراعيها البعثة في عملها
26	ما قبل يوم الاقتراع
26	يوم الاقتراع
26	عملية العد والفرز
26	البيان التمهيدي
26	ما بعد يوم الاقتراع
26	التقرير النهائي والتوصيات
27	المتابعة

المحتويات

28 سادساً : هيكل وأعضاء بعثة جامعة الدول العربية

29	رئيس البعثة
30	النسق العام
30	المسؤول المالي والإداري
31	المسؤول الإعلامي
31	رئيس وأعضاء غرفة العمليات
32	المراقب

34 سابعاً : معارف انتخابية

35	للاواقف التي قد يتعرض لها المراقب والحلول المقترحة
36	اختلاف المصطلحات الانتخابية في الدول العربية
38	نماذج لاستمارات المراقبة الخاصة ببعثة جامعة الدول العربية

التمهيد



تمهيد

تعد الانتخابات أحد المكونات الأساسية في البناء الديمقراطي، كما أنها الوسيلة الديمقراطية الأكثر شيوعاً لمشاركة المواطنين في تسير شؤونهم العامة وتعبيرهم عن قناعاتهم وخياراتهم لمن يمثلهم في مواقع اتخاذ القرار، ويتحقق ذلك من خلال عملية انتخابية نزيهة شفافة بكامل مراحلها، يتم فيها احترام الضوابط والنصوص القانونية للنظمة لإجرائها من كافة الأطراف.

تمثل المراقبة الدولية للانتخابات آلية من الآليات المهمة لضمان نزاهة الانتخابات وتعزيز شفافيتها و مصداقيتها، كما أنها تحظى اليوم بقبول عالمي متزايد، نظراً لما تلعبه من دور في تعزيز ثقة الناخبين في العملية الانتخابية ونتائجها، وتعكس اهتمام الحكومات بإجراء انتخابات ديمقراطية، وتتميز بقدرتها على رصد مختلف أشكال المخالفات، وإصدار التوصيات لتقييم وتحسين العملية الانتخابية، كما أصبحت المراقبة الانتخابية الدولية آلية مهمة لضمان نزاهة الانتخابات في البلدان التي تمر بمراحل انتقالية أو في المجتمعات التي مرت بصراع.

تقوم المراقبة الدولية للانتخابات على منهجية عمل تتأسس على التعاون - على سبيل المثال لا الحصر - مع السلطات الوطنية، والمتنافسين السياسيين (من أحزاب سياسية، ومرشحين، ومناصرين لمواقف متخذة بموجب استفتاءات)، والمنظمات المحلية المعنية بمراقبة الانتخابات، والمنظمات الدولية المراقبة للانتخابات.

تشكل مراقبة الانتخابات أحد مجالات عمل جامعة الدول العربية، بما يعكس حرص الجامعة على دعم مسيرة الديمقراطية وترسيخ الحكم الرشيد وتوسيع المشاركة السياسية في دولها الأعضاء، حيث نصت وثيقة التطوير والتحديث التي أقرتها القمة العربية في تونس ٢٠٠٤ على: «تعميق أسس الديمقراطية والشورى وتوسيع المشاركة في المجال السياسي والشأن العام وفي صنع القرار في إطار سيادة القانون وتحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين واحترام حقوق الإنسان وحرية التعبير وفقاً لما جاء في مختلف العهود والمواثيق الدولية والميثاق العربي لحقوق الإنسان».

أرسلت الجامعة العربية العديد من البعثات لمراقبة الانتخابات، وذلك منذ عام ١٩٩٢ وحتى الآن، والتي بلغ عددها أكثر من ٩٠ بعثة مراقبة، وقد استطاعت الجامعة تطوير آليات عملها في مجال مراقبة الانتخابات من خلال الخبرة المتراكمة والشراكة والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية الرائدة في مجال الانتخابات.

تتبع بعثات جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات مجموعة من المبادئ والمعايير الأساسية الواردة في «إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات» الذي اعتمدته الجامعة عام ٢٠١٥، والذي يعد أحد الأطر للنظمة لعمل بعثاتها لمراقبة الانتخابات، كما أنها تعتمد على كوادرها عند تشكيل بعثات المراقبة.

المقدمة



مقدمة

يركز الإصدار الثاني لدليل جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات على الاستعدادات والإجراءات الخاصة بعملية مراقبة ومتابعة الانتخابات، وذلك من خلال تقديمه لخلفية عامة حول عمل جامعة الدول العربية في مجال مراقبة الانتخابات، إضافة إلى نظرة عامة وشاملة لمنهجية عمل بعثة جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات، ويعتبر مرجعاً أساسياً لجميع أعضاء البعثة حول التخطيط والتحضير للبعثة و الدور للنوط بأعضائها ، كما يتطرق إلى التزامات البعثة وحقوقها وواجباتها.

يحتوي هذا الدليل على سبعة فصول:
يوضح الفصل الأول مفهوم مراقبة الانتخابات، وأهداف وأهمية عملية المراقبة.

بينما يتناول الفصل الثاني نظرة تاريخية حول دور جامعة الدول العربية في مراقبة الانتخابات، من خلال التعرف على نشأة أمانة شؤون الانتخابات، والمجالات التي تعمل بها جامعة الدول العربية فيما يتعلق بمجال الانتخابات، ويوضح الشروط اللازمة لقيام جامعة الدول العربية بعملية المراقبة، ونطاق مراقبة جامعة الدول العربية للانتخابات، كما يقدم هذا الفصل بعض الإحصائيات حول بعثات جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات.

أما الفصل الثالث، فيلقي نظرة عامة على المعايير الدولية للانتخابات، التي تتناول الحريات الأساسية والحقوق السياسية الواردة في الاتفاقيات الدولية والإقليمية.

ويستعرض الفصل الرابع من هذا الدليل الإطار القانوني لبعثة جامعة الدول العربية، حيث يتم استعراض أهم ما تضمنته وثيقة التطوير والتحديث الصادرة عن قمة تونس ٢٠٠٤، إضافة إلى أهم ما تناوله الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وميثاق الشرف الإعلامي العربي، وإعلان مبادئ المراقبة الدولية بالإضافة إلى مدونة قواعد السلوك، كما يتناول مذكرة التفاهم التي يتم توقيعها بين بعثة جامعة الدول العربية والإدارة الانتخابية في الدول التي تجرى بها الانتخابات.

ويغطي الفصل الخامس منهجية عمل جامعة الدول العربية في مراقبة الانتخابات، موضحاً الإجراءات التي يتم تطبيقها قبل وخلال وبعد عملية الاقتراع.

ويوضح الفصل السادس هيكل بعثة جامعة الدول العربية، ودور كل عضو من أعضائها.

وأخيراً، يتضمن الفصل السابع المواقف التي قد يتعرض لها المراقب والحلول المقترحة، والمصطلحات الانتخابية في الدول العربية، إضافة إلى نماذج لاستمارات المراقبة الخاصة ببعثة الجامعة.

اولاً مراقبة الانتخابات



١. مفهوم مراقبة الانتخابات

جاء تعريف الرقابة الدولية على الانتخابات ضمن الإعلان الدولي الخاص بمبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك لمراقبي الانتخابات الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ٢٠٠٥ كما يلي:

“تعكس المراقبة الدولية للانتخابات اهتمام المجتمع الدولي بتحقيق انتخابات حرة و نزيهة، كجزء من مهمة توطيد الديمقراطية، بما تكتنفه هذه المهمة من احترام لحقوق الإنسان ولأحكام القانون، ولما كانت هذه الرقابة الدولية، التي تصب تركيزها على الحقوق المدنية والسياسية تأتي في إطار المراقبة الدولية لحقوق الإنسان، مع أن هذه المراقبة، تقيم العملية الانتخابية وفقاً للمبادئ الدولية المرعية في الانتخابات الديمقراطية الحققة وفي القوانين المحلية، فإنها تقر بأن شعب أي دولة هو الذي يحدد في النهاية المصادقية والشرعية لأي عملية انتخابية، تتميز المراقبة الدولية للانتخابات بقدرتها على تعزيز نزاهة العملية الانتخابية، عبر التصدي لكل المخالفات وأشكال الغش والكشف عنها، وإصدار توصيات لتحسين العملية الانتخابية، وبوسعها أيضاً أن تعزز ثقة الناس، حسب الضمانات الممنوحة، وكذلك المشاركة في الانتخابات، وأن تخفف من احتمال نشوب نزاعات حول الانتخابات، فضلاً على أنها تساعد على توطيد المعرفة الدولية عبر تقاسم الخبرات والمعلومات المتعلقة بتعزيز الديمقراطية”.

وبالتالي يمكن تعريف الرقابة الدولية على الانتخابات بأنها هي العملية التي تهدف إلى تحقيق انتخابات حرة ونزيهة من خلال إرسال بعثات الرقابة على سير العملية الانتخابية، وذلك بناءً على طلب الدولة التي تُجرى بها الانتخابات، وتقوم هذه البعثات وبكل موضوعية وحيادية بكافة أعمال الرصد والملاحظة والملاحظة لجميع إجراءات العملية الانتخابية من: تسجيل الناخبين، الترشح، الدعاية الانتخابية، الاقتراع والفرز، إعلان النتائج، والطعون..... إلخ، ومن ثم إصدار البيانات والتقارير التي تتضمن النواحي الإيجابية والسلبية لتلك العمليات.

2. أهداف مراقبة الانتخابات

تهدف الرقابة الدولية على الانتخابات إلى التأكد من سير العملية الانتخابية بشكل نزيه، والتأكد من مدى التزام الجهة المشرفة على الانتخابات بالإطار القانوني المنظم للعملية الانتخابية، وكذلك للتأكد من مدى التزامها بتطبيق المعايير والالتزامات الدولية للانتخابات.

3. أهمية مراقبة الانتخابات

- زيادة ثقة الناخبين في العملية الانتخابية.
- تعزيز نزاهة العملية الانتخابية.
- تقييم مصداقية العملية الانتخابية ونتائجها.
- إصدار توصيات لتحسين العملية الانتخابية.
- توطيد المعرفة الدولية عبر تقاسم الخبرات والمعلومات المتعلقة بتعزيز الانتخابات.

ثانياً

جامعة الدول العربية ومراقبة الانتخابات



جامعة الدول العربية ومراقبة الانتخابات

تحرص جامعة الدول العربية على دعم مسيرة الديمقراطية وترسيخ الحكم الرشيد وتوسيع المشاركة السياسية في دولها الأعضاء استناداً إلى المرجعيات التي تم إقرارها في الإطار العربي والخاصة بعملية التطوير والتحديث والإصلاح في الوطن العربي.

اهتمت جامعة الدول العربية منذ مطلع التسعينيات بمتابعة العمليات الانتخابية وذلك بالتزامن مع تزايد الاهتمام الدولي بمراقبة الانتخابات، وكذلك نتيجة للدعوات التي تلقتها من الدول العربية التي رحبت بالرقابة الدولية على الانتخابات، وكانت أول بعثة تابعة لجامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات في عام 1992 وذلك لمراقبة الانتخابات البرلمانية في جمهورية جيبوتي.

منذ ذلك الوقت، شاركت الجامعة العربية في مراقبة العديد من العمليات الانتخابية في المنطقة العربية وخارجها، الأمر الذي أكسبها خبرة كبيرة في مجال مراقبة الانتخابات، خاصة وأنها تعتمد على موظفي الأمانة العامة للقيام بأعمال المراقبة، الأمر الذي عزز من الخبرة المتراكمة لدى الموظفين، إلا أنه لم يكن هناك كيان مؤسسي يُعنى بمجال الانتخابات داخل الأمانة العامة في ذلك الوقت.

إنشاء أمانة شؤون الانتخابات

نتيجة لتزايد الدعوات التي تلقتها جامعة الدول العربية للمشاركة في مراقبة الانتخابات، خاصة في الفترة الممتدة بين عامي 2004 و2013، ظهرت أهمية وجود كيان مؤسسي يُعنى بشؤون الانتخابات في الجامعة، ومن هذا المنطلق قرر معالي الدكتور نبيل العربي الأمين العام السابق للجامعة العربية في شهر مايو عام 2013 إنشاء "أمانة شؤون الانتخابات" ضمن هيكل الأمانة العامة الرئيسي وتحت رئاسة السيد نائب الأمين العام، تكون مهمتها الإشراف على مهام مراقبة الانتخابات، والقيام بكافة الأعمال الفنية والتنظيمية المتصلة بهذه العملية، بالتنسيق مع مختلف القطاعات والإدارات المعنية في الجامعة العربية، ومع الجهات المعنية في الدولة التي تُجرى فيها الانتخابات، وذلك في كافة النواحي الإعلامية والقانونية والسياسية والمالية المتصلة بالموضوع.

مجالات عمل جامعة الدول العربية في مجال الانتخابات

تعمل الجامعة العربية في عدة مجالات ذات صلة بالشأن الانتخابي على النحو التالي:

١. مراقبة الانتخابات

تراقب جامعة الدول العربية الانتخابات في الدول العربية وغير العربية وذلك من خلال مراقبيها الذين يمتلكون قدرات وإمكانيات مميزة، نظراً لما اكتسبوه من خبرة كبيرة في هذا المجال سواءً من خلال مشاركتهم في عمليات المراقبة العديدة أو من خلال برامج بناء القدرات والدورات التدريبية المتخصصة التي حصلوا عليها في مجال الانتخابات، هذا وتعمل أمانة شؤون الانتخابات خلال الفترة المقبلة إلى تشكيل الفريق الأساسي من المحللين لبعثات المراقبة، بالإضافة إلى الانتقال إلى نظام المراقبة طويل المدى، الأمر الذي سيعزز مستوى كفاءة وفاعلية أداء بعثات الجامعة العربية لمراقبة الانتخابات.

٢. تقديم المساعدات والدعم الانتخابي

تهدف جامعة الدول العربية إلى إعداد فريق من الخبراء في مجال الانتخابات من موظفي الجامعة يكون قادراً على تقديم الدعم والمساعدة الفنية والتقنية والتدريب في هذا المجال للدول الأعضاء التي ترغب في ذلك، وبشكل خاص تلك الدول التي تمر بمراحل الإعداد والبناء لمؤسساتها الانتخابية، وتحتاج إلى الخبرة والدعم في هذا المجال.

وبالفعل استطاعت الجامعة العربية تكوين فريق من المدربين من موظفيها بلغ عدده ٣٢ مدرباً ومدربة منهم مدربان خبيران ، ١٠ مدربين ورشة عمل، ١٠ مدربين معتمدين جزئياً .



٣. التعاون الدولي

تعمل جامعة الدول العربية مع المنظمات الدولية والإقليمية العاملة في مجال الانتخابات لتبادل الخبرات والدروس المستفادة من التجارب الانتخابية في المنطقة العربية من خلال تنظيم المؤتمرات وورش العمل المتخصصة لدراسة ومناقشة مختلف الأمور المتعلقة بالعمل الانتخابي للتعرف على آخر المستجدات الدولية في هذا المجال والاستفادة منها، وتعد الأمم المتحدة من أبرز المنظمات التي تتعاون معها الجامعة في المجال الانتخابي، كما تقوم بالتعاون في هذا المجال مع منظمات أخرى مثل الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي ومنظمة التعاون الإسلامي.

٤. تنظيم ملتقى الإدارات الانتخابية في الدول العربية

تنظم جامعة الدول العربية ملتقى الإدارات الانتخابية في الدول العربية بالتعاون مع الأمم المتحدة ، والذي يعقد بشكل دوري كل عامين ، و يشارك فيه رؤساء وأعضاء الإدارات الانتخابية في الدول العربية بالإضافة إلى المنظمات الدولية والإقليمية الرائدة وال المعنية بهذا المجال، حيث يتم مناقشة موضوع انتخابي محدد في كل دورة من دورات الملتقى، ويقوم المشاركون في نهاية أعماله بوضع توصيات تهدف إلى الارتقاء بالعمليات الانتخابية في المنطقة العربية.

٥. إصدار المطبوعات

تهتم جامعة الدول العربية بإصدار بعض الكتيبات والإحصاءات الخاصة بالانتخابات في الوطن العربي، والتي تتضمن العديد من المعلومات الخاصة بالعملية الانتخابية في الدول العربية.

٦. بناء الكوادر

دائماً ما تعمل الجامعة على بناء قدرات كوادرها في مجال الانتخابات، من خلال تنظيم الدورات التدريبية المتخصصة في هذا المجال. وبالفعل استطاعت الجامعة بالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية، خاصة مع البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة العديد تنظيم عدد من الدورات التدريبية في مجال الانتخابات، سواء تلك التي تهدف إلى صقل خبرات مراقبي الجامعة، أو تلك التي تهدف إلى إعداد مدربين وخبراء في هذا المجال.

ونتيجة لذلك، استطاعت الجامعة العربية ومن خلال تعاونها وشراكاتها مع المنظمات الدولية والإقليمية خاصة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي أن يكون لديها عدد من المدربين والخبراء في هذا المجال، حيث استطاعت ومن خلال منهجية بريدج أن يكون لديها مدربان مُعتمدان ، و ١٠ مدربين ورشة عمل، و ١٠ مدربين حصلوا على دورة إعداد المدربين.

متى تشارك بعثة جامعة الدول العربية في مراقبة الانتخابات؟

تأتي مشاركة بعثة جامعة الدول العربية في مراقبة الانتخابات تلبيةً لدعوة يتلقاها معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية من الدولة التي تجري بها الانتخابات وذلك قبل فترة كافية من إجرائها، وتستجيب الأمانة العامة لهذه الدعوات وفق ظروف عمل فريقها وارتباطاته وكذلك التزامات الجامعة.

نطاق مراقبة جامعة الدول العربية للانتخابات

تراقب جامعة الدول العربية الانتخابات التي تُجرى في دولها الأعضاء، سواء كانت انتخابات رئاسية أو نيابية أو استفتاء، إلا أنها أيضاً ترحب بمراقبة العمليات الانتخابية التي تُجرى خارج المنطقة العربية، إلا أن الأولوية تبقى لمراقبة الانتخابات في الدول الأعضاء.



مراقبة الانتخابات في الخارج:

تشارك جامعة الدول العربية في مراقبة الانتخابات في الخارج أيضاً، وذلك من خلال أعضاء بعثاتها ومكاتبها في الخارج.

احصائيات حول بعثات جامعة الدول العربية

أرسلت جامعة الدول العربية حتى الآن أكثر من ٩٠ بعثة لمراقبة الانتخابات في أكثر من ٢١ دولة، بمشاركة أكثر من ٢٠٠٠ مراقب من مراقبي الجامعة، سواء كانت انتخابات رئاسية أو برلمانية إضافة إلى الاستفتاءات، منها ١٣ دولة عربية، ٨ دول غير عربية، وذلك على النحو التالي:

الدولة	انتخابات رئاسية	انتخابات تشريعية	استفتاءات
الأردن		2024-2016-2013	
تونس	2024-2019-2014-2004	2022-2014 - 2004	2022
الجزائر	2014-2009-2004-1995	2017-2012-1997	
جيبوتي	2023-2021-2016-2011-1999	2018-2013-2005-2003-1992	
السودان	2015-2010-2000	2016-2011	
الصومال	2017-1992		
العراق	2009	2021-2014-2010-2005	
كردستان		2024-2013-2009	
جزر القمر	-2016-2010-2006-2002 2024-2019	2020-2015-2009-2004	2018-2009
لبنان		2022 - 2009	
ليبيا		2014-2012	2014
مصر	2024-2018-2014	2020-2015-2012	2019-2014
المغرب		2021	
موريتانيا	2014-2009-2007	2013-2006	2006
جورجيا	2013	2012	
الشيخان	2005		2003
روسيا		2021	
الإكوادور	2012	2014	
الهند		2014	
ليتوانيا		2012	
أنغويبا		2005	
بيلاروسيا	2006	2004	



ثالثاً

المعايير الدولية للانتخابات



المعايير الدولية للانتخابات

المعايير الدولية للانتخابات هي مبادئ توجيهية وضوابط واتفاقيات ملزمة تنظم وتعزز وتحمي عملية الانتخابات الديمقراطية الحقيقة وهي أما معايير دولية صادرة عن منظمات دولية معروفة أو معايير إقليمية تخص مناطق أو منطقة من العالم أو معايير أخرى لم تذكر في المعايير الدولية وتعتبر مكملتها وتأخذ صفة الدولية

مصادر المعايير الدولية للانتخابات

تنبثق المعايير الدولية للانتخابات من الحريات الأساسية والحقوق السياسية التي وردت في القانون الدولي الذي وافقت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أحكامه من خلال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام (1948).

1. المعايير الدولية

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

تتضمن المادة (21):

1. لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده أما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.
2. لكل شخص نفس الحق في تقلد الوظائف العامة في البلاد.
3. إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدر المساواة بين الجميع أو حسب أي إصدار مماثل يضمن حرية الشعوب.

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية السياسية

تتضمن المادة (25) أن يكون لكل مواطن دون أي تمييز الحقوق التالية:

1. أن يشارك في إدارة الشؤون العامة أما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون من حزبه.
2. أن ينتخب وينتخب في انتخابات نزيهة تجري دورياً بالاقتراع العام وعلى قدر المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري الذي يضمن التعبير عن إرادة الناخبين.
3. أن تتاح له على قدم المساواة عموماً مع سواه فرصة تقلد الوظائف العامة في بلاده.

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 1966
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) 1979
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2006



2. المعايير الإقليمية

الميثاق العربي لحقوق الإنسان

تتضمن المادة (24) أن يكون لكل مواطن الحق في:

1. حرية الممارسة السياسية.
2. المشاركة في إدارة الشؤون العامة أما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية.
3. ترشيح نفسه أو اختيار من يمثلها بطريقة حرة ونزيهة وعلى قدم المساواة بين جميع المواطنين بحيث يتضمن التعبير الحر عن إرادة المواطن.
4. أن تتاح له على قدم المساواة مع جميع المواطنين فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده على أساس تكافؤ الفرص.
5. حرية تكوين الجمعيات مع الآخرين والانضمام إليها وحرية الاجتماع وحرية التجمع بصورة سلمية.
6. لا يجوز تقييد ممارسة هذه الحقوق بأي قيد غير القيود المفروضة طبقاً للقانون.

يمكن القول أن الحد الأدنى للمعايير الدولية الأساسية التي يجب أن تتضمنها أي عملية انتخابية هي:

1. ضمان حق المشاركة في الانتخابات من خلال:

1. الانتخابات الدورية
2. الانتخابات النزيهة
3. الاقتراع العام
4. حق الترشيح للانتخابات
5. المساواة في التصويت
6. حق الاقتراع
7. الاقتراع السري
8. حرية تعبير الناخبين عن آراءهم

2. ضمان حرية الرأي والتعبير، وحرية الاشتراك في الجمعيات السلمية، وحق الانضمام إلى النقابات، وحرية التنقل، وحرية التمتع بكافة الحقوق والحريات دون تمييز، وحرية حق اللجوء إلى القانون، بالإضافة إلى احترام المبادئ التالية: الشفافية، المسائلة، العدالة، الوعي.



رابعاً

الإطار القانوني لبعثة جامعة الدول العربية



الإطار القانوني لبعثة جامعة الدول العربية

تستند بعثة جامعة الدول العربية في مراقبة الانتخابات على ما يلي:

1. وثيقة "التطوير والتحديث والإصلاح" التي تم اعتمادها في القمة العربية بتونس في مارس 2004، والتي تنص في بندها الثاني على:

"تعميق أسس الديمقراطية والشورى وتوسيع المشاركة في المجال السياسي والشأن العام وفي صنع القرار في إطار سيادة القانون وتحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين واحترام حقوق الإنسان وحرية التعبير وفقاً لما جاء في مختلف العهود والمواثيق الدولية والميثاق العربي لحقوق الإنسان وضمان استقلال القضاء، بما يدعم دور مكونات المجتمع كافة بما فيها المنظمات غير الحكومية، ويعزز مشاركة فئات الشعوب كافة رجالاً ونساءً في الحياة العامة ترسيخاً لمقومات المواطنة في الوطن العربي".

2. "الميثاق العربي لحقوق الإنسان" والتي نصت المادة 24 منه على ما يلي:
لكل مواطن الحق في:

1. حرية الممارسة السياسية.
2. المشاركة في إدارة الشؤون العامة إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية.
3. ترشيح نفسه أو اختيار من يمثله بطريقة حرة ونزيهة وعلى قدم المساواة بين جميع المواطنين بحيث تضمن التعبير الحر عن إرادة المواطن.
4. أن تتاح له على قدم المساواة مع الجميع فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده على أساس تكافؤ الفرص.
5. حرية تكوين الجمعيات مع الآخرين والانضمام إليها.
6. حرية الاجتماع وحرية التجمع بصورة سلمية.
7. لا يجوز تقييد ممارسة هذه الحقوق بأي قيود غير القيود المفروضة طبقاً للقانون والتي تقتضيها الضرورة في مجتمع يحترم الحريات وحقوق الإنسان لصيانة الأمن الوطني أو النظام العام أو السلامة العامة أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو لحماية حقوق الغير وحرياتهم.

3. ميثاق الشرف الإعلامي العربي

يعتبر ميثاق الشرف الإعلامي وثيقة من وثائق جامعة الدول العربية تسترشد به كافة وسائل الإعلام ويهدف إلى رصد وتقويم الأداء الإعلامي العربي كما يتضمن مجموعة من القواعد والمبادئ والقوانين العامة بالإضافة إلى تلك المتعلقة بكيفية تعامل الإعلام مع العملية الانتخابية، وذلك في المادة 24 من الميثاق، وهو يسري على مؤسسات وهيئات الإعلام العربي بأشكالها ووسائلها كافة.

4. إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك لمراقبي الانتخابات الدوليين

اعتمدت جامعة الدول العربية إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات والذي يعد من أهم الوثائق القانونية التي اعتمدتها مختلف المنظمات الإقليمية والدولية التي تعمل في مجال مراقبة الانتخابات، وأبرزها الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والبرلمان الأوروبي ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد البرلاني الدولي.

يتضمن هذا الإعلان مجموعة من المبادئ والمعايير المتفق عليها دولياً في هذا المجال، وجامعة الدول العربية هي المنظمة رقم 50 في اعتماد هذا الإعلان.

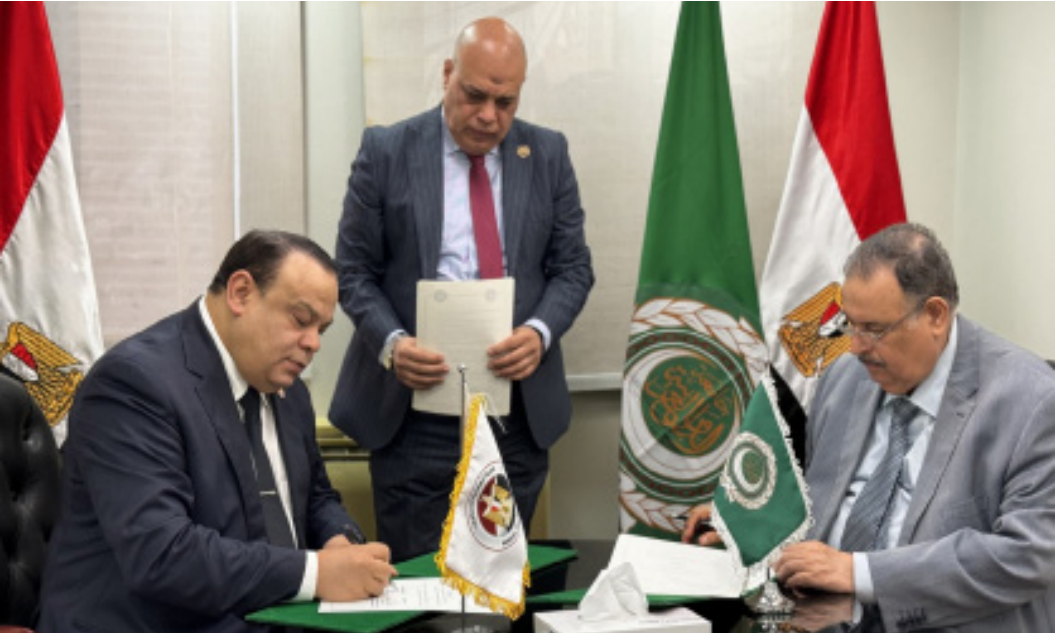
ويتضمن إعلان المبادئ على مدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين للانتخابات، التي تحتوي على مجموعة من المبادئ مثل:

- احترام السيادة وحقوق الإنسان العالمية.
- احترام قوانين الدولة وسلطة الهيئات الانتخابية.
- احترام نزاهة بعثة المراقبة الدولية للانتخابات.
- الحفاظ على الحيادية السياسية الكاملة طيلة الوقت.
- عدم عرقلة العملية الانتخابية.
- تقديم إثبات عن الهوية.
- الحفاظ على دقة الملاحظات والاحترافية عند استخلاص النتائج.
- عدم الإدلاء بتصريحات للإعلام أو للشعب قبل أن تصدر البعثة تقريرها النهائي.
- التعاون مع مراقبي الانتخابات الآخرين.
- الحفاظ على السلوك الشخصي المناسب.

5. مذكرة التفاهم

تُعد مذكرة التفاهم التي يتم توقيعها بين رئيس بعثة الجامعة العربية ورئيس الإدارة الانتخابية في الدولة التي تُجرى بها الانتخابات، جزءاً من الإطار القانون لعمل بعثة الجامعة العربية، حيث تتضمن هذه المذكرة حقوق وواجبات مراقبي البعثة، وذلك في ضوء ما تنص عليه المواثيق الدولية لعملية المراقبة، وهي كالتالي:

- مراقبة كافة مراحل العملية الانتخابية.
- مراقبة مدى الالتزام بالقوانين والقرارات والإجراءات الصادرة عن الإدارة الانتخابية.
- مراقبة عملية الفرز وإعلان النتائج.
- حرية التحرك للبعثة للحصول على الوثائق وإجراء الاتصالات اللازمة.
- طلب الاستيضاح من جميع الهيئات المعنية بالعملية الانتخابية، ومتابعتها منذ الدعوة إلى يوم الاقتراع وحتى إعلان النتائج.
- احترام الدستور والقانون وعدم التدخل في الشؤون الداخلية أو عرقلة المسار الطبيعي للعملية الانتخابية أو التأثير فيها.
- الالتزام بالتجرد وبضوابط القوانين والإجراءات الصادرة عن الإدارة الانتخابية.



خامساً

منهجية عمل بعثة جامعة الدول العربية



منهجية عمل بعثة جامعة الدول العربية

تعتمد منهجية عمل جامعة الدول العربية في مراقبة الانتخابات على تلقي معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية دعوة من الجهة المعنية بالانتخابات في الدولة التي تجرى بها الانتخابات، ليتم دراستها، ومن ثم يقوم معالي الأمين العام بالرد على الدعوة.

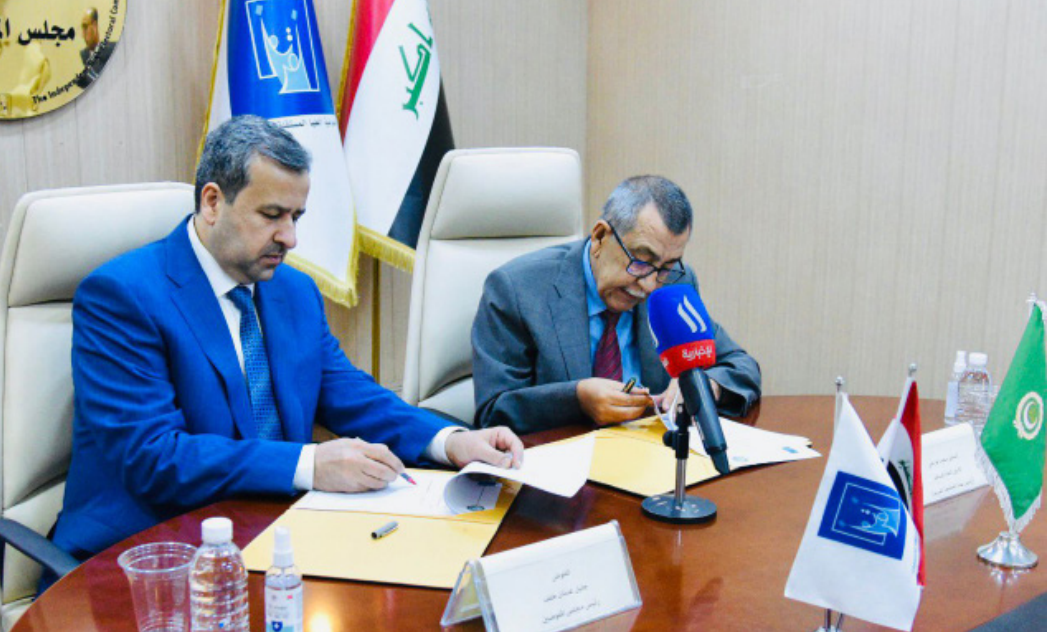
وفي حالة قبول الدعوة، يقوم معالي الأمين العام بتكليف أحد الأمناء العامين المساعدين برئاسة بعثة الجامعة، وتقوم أمانة شؤون الانتخابات بالبدء بالاتصال بالجهات المعنية بالدولة للتنسيق معها حول مختلف الأمور اللوجستية والفنية المتعلقة بالبعثة.

يتم إرسال تعميم إلى كافة القطاعات بالأمانة العامة لترشيح من يرغب في المشاركة في بعثة المراقبة، ووفقاً للمعايير الآتية:

- استثناء جنسية الدولة المعنية لضمان الحيادية.
- التنوع في الجنسيات .
- التوازن في التمثيل ما بين النساء والرجال.
- التوازن بين خبرات المراقبين.

بعد تلقي طلبات الترشيح من كافة القطاعات، يتم دراستها وفرزها وفقاً لقاعدة البيانات الموجودة لدى أمانة شؤون الانتخابات، ثم يتم عرضها على معالي السيد الأمين العام لاختيار أعضاء البعثة.

تقوم أمانة شؤون الانتخابات بالبعثة بإعداد مذكرة التفاهم حول حقوق وواجبات مراقبي البعثة، والتي يقوم رئيس البعثة بتوقيعها مع رئيس الإدارة الانتخابية في الدولة التي تجرى بها الانتخابات، وتتضمن حقوق وواجبات مراقبي البعثة.



كما تقوم أمانة شؤون الانتخابات بإعداد الوثائق الخاصة بالمراقبة، وإعداد الترتيبات اللوجستية، والتنسيق مع القطاعات المعنية داخل الأمانة العامة في كافة الأمور المتعلقة بعمل البعثة.

1. الجهات التي تلتقيها البعثة :

تحرص بعثة الجامعة العربية على الالتقاء برئيس الإدارة الانتخابية، والجهات الحكومية المعنية وممثلي الأحزاب والمرشحين وكافة الجهات المعنية الأخرى بما في ذلك منظمات المجتمع المدني والعاملة في مجال مراقبة الانتخابات. ويكون الهدف من اللقاءات تقديم بعثة جامعة الدول العربية وتوضيح أهدافها ومجالات عملها، بالإضافة إلى الاطلاع على مختلف الترتيبات المتخذة من جانب الجهات المعنية للإعداد للعملية الانتخابية، بالإضافة إلى التعرف على مختلف الرؤى والملاحظات حول سيرها.

2. مجالات التقييم

تهدف جامعة الدول العربية من خلال منهجيتها في مراقبة الانتخابات إلى التقييم الشامل والمستقل والحيادي للعملية الانتخابية، بمختلف جوانبها ومراحلها بدءاً من دعوتها حتى إعلان النتائج النهائية.

تغطي منهجية جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات جميع مراحل العملية الانتخابية، وذلك بهدف تقييم مدى توافقها مع الإطار القانوني المنظم لها، ومع المعايير والالتزامات الدولية الموقعة عليها الدولة، ومن أجل ذلك تقوم بدراسة وتحليل المراحل التالية:

1. الإطار القانوني
2. تسجيل الناخبين
3. تسجيل المرشحين
4. الحملة الانتخابية بما في ذلك الحملات الانتخابية على مواقع التواصل الانتخابي
5. توعية وتثقيف الناخبين
6. مشاركة المرأة والشباب والأقليات
7. دور الإعلام
8. دور منظمات المجتمع المدني
9. البيئة الأمنية
10. عملية الاقتراع
11. عد وفرز الأصوات
12. إعلان النتائج
13. الشكاوى والطعون
14. دور الإدارة الانتخابية في إدارة العملية الانتخابية

تقوم بعثة الجامعة العربية بعملية التقييم من خلال عدة طرق منها: المراقبة المباشرة للأنشطة الانتخابية المختلفة التي تتضمنها مراحل العملية الانتخابية، ومن خلال دراسة وتحليل الوثائق التي تحصل عليها البعثة من مختلف الجهات المعنية بالعملية الانتخابية، إضافة إلى الاجتماعات التي تعقدها مع مختلف شركاء العملية الانتخابية والتي تحصل من خلالها على مختلف المعطيات والبيانات المتعلقة بالانتخابات.

تركز منهجية جامعة الدول العربية على مراقبة يوم الاقتراع، حيث أنها تعتمد في عملها على المراقبة قصيرة المدى، وبالتالي يصل وفد المقدمة إلى الدولة المعنية قبل يوم الاقتراع بعدة أيام للالتقاء بمختلف شركاء العملية الانتخابية والاستماع إلى ملاحظاتهم حول مختلف مراحلها، ثم يصل باقي أعضاء البعثة قبل يوم الاقتراع، ويتم توزيعهم على المناطق وفقاً لخطة الانتشار.

تصدر بعثة جامعة الدول العربية بياناً تمهيدياً يتضمن أبرز ملاحظاتها حول مجريات العملية الانتخابية، ومن أجل ذلك يمكن للبعثة أن تعقد مؤتمراً صحفياً لإعلان البيان، أو أن تقوم بتعميمه على وسائل الإعلام المختلفة.



تقوم البعثة بإعداد تقريرها النهائي الذي يتضمن جميع التفاصيل المتعلقة بملاحظاتها حول العملية الانتخابية، بالإضافة إلى توصياتها لتحسين الاستحقاقات الانتخابية المستقبلية.

3. الدورات التدريبية:

تحرص بعثة الجامعة العربية على تنظيم دورة تدريبية أو أكثر لمراقبي البعثة لاطلاعهم على كافة المعلومات المتعلقة بالعملية الانتخابية، واجراءات الاقتراع والعد والفرز، ودور المراقبين الدوليين وواجباتهم، وكذلك تزويدهم بالأجهزة اللوحية وزي المراقبة وكافة الوثائق والمعلومات التي تمكنهم من إتمام عملهم على أكمل وجه.

4. استثمارات المراقبة الالكترونية:

تستخدم الجامعة العربية آلية الكترونية في عملية المراقبة من خلال استثمارات المراقبة الالكترونية على الأجهزة اللوحية، وذلك عن طريق تطبيق الكتروني يتلقى ملاحظات المراقبين طوال يوم الاقتراع ويقوم بتحديثها بشكل متواصل على مدار الساعة، ويعمل على تحويل هذه الملاحظات إلى رسومات بيانية وإحصائيات مئوية، الأمر الذي يساهم في سهولة وسرعة التعرف على المؤشرات الأولية لسير العملية الانتخابية أولاً بأول وبدقة.



5. غرفة العمليات:

يتم إنشاء غرفة عمليات لبعثة الجامعة العربية، ويتم الاستعانة بمجموعة من الأجهزة السمعية والبصرية ووسائل الاتصال المختلفة. وخلال يوم الاقتراع تضطلع غرفة العمليات بالمهام التالية:

- التواصل مع المراقبين وتلقي ملاحظاتهم بشكل دوري.
- إبلاغ المراقبين بالتعليمات والإرشادات التي تصدر عن رئاسة البعثة.
- تلقي الاتصالات من المراقبين.
- رصد كافة البيانات والأخبار التي تصدر عن الإدارة الانتخابية.
- الرصد الإعلامي لتطورات الأحداث على مدار الساعة.
- إصدار عدة تقارير بشأن ما ورد من ملاحظات المراقبين في الميدان وما تنشره وسائل الإعلام والصحافة ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية حول سير عملية الاقتراع والفرز.

6. المعايير التي تراعيها بعثة جامعة الدول العربية في عملها:

خطة الانتشار:

يتم نشر مراقبي بعثة الجامعة العربية في فرق تتكون من عضوين يقومان بتغطية منطقة جغرافية معينة، ويقوم كل فريق بزيارة عدد من مكاتب الاقتراع وتراعي البعثة عند توزيعهم عدة معايير منها العامل الجغرافي والتواجد في المناطق الحضرية والريفية، وفي المناطق ذات الكثافة السكانية المرتفعة..... إلخ.

عدم التدخل في سير العملية الانتخابية:

يحظر على مراقبو الجامعة العربية التدخل في سير العملية الانتخابية، وفي حالة مشاهدة أي أخطاء أو خروقات في سير العملية الانتخابية يتم تسجيلها في استمارات المراقبة.

الحيادية:

من أجل ضمان حياد بعثات جامعة الدول العربية، فإن بعثات الجامعة لا تتضمن في تشكيلها مراقبين من الدولة التي تجرى بها الانتخابات، ويلتزم مراقبو الجامعة العربية بالحياد التام والوقوف على مسافة واحدة من جميع الأحزاب أو المرشحين المتنافسين، كما أنه لا يمكن قبول أي هدايا من أي جهة أثناء المهمة ضماناً لحيادية البعثة.

الموضوعية:

تتضمن جميع تقارير وبيانات البعثة معلومات وملاحظات صحيحة بشكل يعكس الصورة الحقيقية للعملية الانتخابية، دون إبداء أية آراء أو توجهات شخصية.

الشفافية:

تقوم البعثة بإتاحة كافة المعلومات والملاحظات الخاصة بها للجميع بما في ذلك عدد أعضاء البعثة وجنسياتهم اللقاءات والاجتماعات التي تعقدها البعثة مع مختلف الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية، إضافة إلى نشر البيانات والتقارير الصادرة عنها على موقع الجامعة على الإنترنت.

الدقة:

تدوين جميع الملاحظات التي رصدها مراقبو البعثة بأنفسهم، وعدم الاعتماد على أي أحاديث أو روايات من أي شخص.

7. ما قبل يوم الاقتراع

يقوم المراقبون بإعداد خطة تحرك بعد الوصول إلى مناطق انتشارهم يتم خلالها مراعاة تغطية مختلف المراكز الانتخابية وفقاً للمعايير المحددة في خطة الانتشار.

8. يوم الاقتراع

تقوم رئاسة البعثة بزيارة عدة مراكز انتخابية يتواجد فيها الإعلام وذلك بهدف إصدار التصريحات الصحفية حول الملاحظات الواردة من فرق البعثة في مختلف المناطق. يقوم المراقبون بزيارة مراكز الاقتراع وفق خطة التحرك التي تم إعدادها في اليوم السابق، وذلك بدءاً من حضور عملية الافتتاح كاملة وحتى موعد إغلاق مراكز الاقتراع، ويستمر المراقبون في عملهم في حالة تمديد التصويت من قبل السلطات المعنية.

9. عملية العد والفرز

يحضر المراقبون عملية العد والفرز كاملة حيث يقومون بملء استمارات العد والفرز الالكترونية والتي تحتوي العديد من الأسئلة حول إجراءات هذه العملية، ومن ثم يرسل كل فريق مراقبة تقرير المراقبة إلى غرفة العمليات بنهاية عملية العد والفرز.

10. البيان التمهيدي

تصدر البعثة بيانها التمهيدي الذي يتضمن الملاحظات الأولية للبعثة حول مجريات العملية الانتخابية بعد انتهاء يوم الاقتراع بيوم أو يومين، ويقوم رئيس البعثة بإلقاء البيان التمهيدي في مؤتمر صحفي، أو تقوم البعثة بإصدار البيان وتوزيعه على وسائل الإعلام المختلفة.

11. ما بعد يوم الاقتراع

تقوم أمانة شؤون الانتخابات بعد انتهاء الاقتراع وإعلان البيان التمهيدي والنتائج الأولية للانتخابات بمتابعة مجريات فترة الشكاوى والطعون حتى انتهاء البت فيها وإعلان النتائج النهائية.

12. التقرير النهائي والتوصيات

تقوم أمانة شؤون الانتخابات بإعداد مشروع التقرير النهائي للبعثة، والذي يتضمن الملاحظات التفصيلية للبعثة حول مختلف مراحل العملية الانتخابية، كما يتضمن توصياتها لتحسين وتطوير العمليات الانتخابية المستقبلية. يتم عرض مشروع التقرير النهائي للبعثة على رئيسها ومن ثم يتم عرضه على معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية للاعتماد تمهيداً لإرساله للجهات المعنية في الدولة.

13. المتابعة

تقوم أمانة شؤون الانتخابات بمتابعة تنفيذ التوصيات التي تضمنها التقرير النهائي للبعثة، وما قد يطرأ على الإطار التشريعي المنظم للعملية الانتخابية خلال مرحلة الإصلاح والتقييم التي تأتي بعد انتهاء الانتخابات وإعلان النتائج النهائية.

سادساً

هيكل ودور أعضاء بعثة جامعة الدول العربية



هيكل ودور أعضاء بعثة جامعة الدول العربية

تتكون بعثة الجامعة العربية من كل من:

1. رئيس البعثة

يترأس بعثة الجامعة العربية لمراقبة الانتخابات عادةً أحد الأمناء العامين المساعدين رؤساء القطاعات في الجامعة العربية، ويتحمل رئيس البعثة مسؤولية إدارة البعثة بشكل عام، ويتعاون رئيس البعثة مع أمانة شؤون الانتخابات للتنسيق في كل ما يتعلق بأمور البعثة، ويتولى المهام الآتية:

- رئاسة وفد المقدمة.
- توقيع مذكرة التفاهم مع الإدارة الانتخابية للدولة المعنية.
- عقد لقاءات مع السلطات والجهات المعنية بالانتخابات في الدولة بما في ذلك الأحزاب السياسية والمرشحين، إضافة إلى ممثلي المنظمات الدولية والإقليمية المشاركة في عملية المراقبة، وكذلك ممثلي منظمات المجتمع المدني المنوط بها مراقبة الانتخابات في هذه الدولة، سواء قبل بدء عملية الاقتراع أو خلالها أو بعد انتهاءها.
- عقد اجتماعات تحضيرية مع أعضاء البعثة.
- اعتماد خطة توزيع المراقبين التي تعدها أمانة شؤون الانتخابات لتحديد المناطق التي سوف تغطيها البعثة.
- الإشراف على العمل اليومي للبعثة.
- القيام بزيارات ميدانية لعدد من مراكز مكاتب الاقتراع.
- الإجابة على أسئلة الصحفيين خلال الزيارات الميدانية.
- تلقي التقارير التي تصدرها غرفة العمليات.
- الإدلاء بالتصريحات خلال مهمة البعثة.
- عقد لقاءات صحفية وتلفزيونية.
- اعتماد البيان التمهيدي والتقارير النهائي الذي تعده أمانة شؤون الانتخابات.



2. المنسق العام

هو أحد أعضاء أمانة شؤون الانتخابات وفي أغلب الأحيان المسؤول عن ملف الدولة التي تجرى فيها الانتخابات، ويقوم بالتنسيق والمتابعة مع رئيس البعثة والنائب في مختلف النواحي المتعلقة بعمل البعثة، وتكون مهامه كالتالي:

- هو نقطة الاتصال الرئيسية ضمن البعثة.
- إعداد مذكرة التفاهم التي سيتم توقيعها بين بعثة جامعة الدول العربية والإدارة الانتخابية.
- إعداد المذكرات والرسائل المتعلقة بمهمة البعثة.
- دراسة الإطار القانوني للعملية الانتخابية (الدستور، قانون الانتخابات، كافة القوانين التنظيمية للانتخابات).
- متابعة تطورات العملية الانتخابية منذ الإعلان عنها وإعداد تقارير حولها وإرسالها إلى رئيس البعثة.
- إعداد استمارات المراقبة، مع الأخذ في الاعتبار ما يأتي في قانون الانتخابات والإجراءات المنظمة لهذه العملية.
- المشاركة في الإعداد للاجتماعات التي تعقدها أمانة شؤون الانتخابات بين رئيس البعثة وأعضائها.
- التنسيق مع الإدارة الانتخابية في الدولة المعنية لإصدار التصاريح للمراقبين.
- المساهمة في تقديم دورة تدريبية لأعضاء البعثة.
- إعداد الوثائق الخاصة بمهمة البعثة.
- المشاركة في متابعة كافة الأعمال اللوجستية للبعثة.
- تنظيم اللقاءات بين رئيس البعثة وكافة الجهات المعنية بالعملية الانتخابية.
- المشاركة في إعداد مشروع خطة نشر المراقبين.
- عرض تقارير وملاحظات المراقبين التي ترد من غرفة العمليات على رئيس البعثة .
- المشاركة في إعداد مشروع البيان التمهيدي والتقارير النهائي.

3. المسؤول المالي

يكون عادةً أحد موظفي قطاع الشؤون المالية والإدارية أو قطاع الرقابة المالية والإدارية. يكون مسؤولاً عن نفقات البعثة وفقاً للوائح وأنظمة جامعة الدول العربية، وهو مكلف بالمهام الآتية:

- الإشراف على ميزانية البعثة.
- التنسيق لحجز تذاكر الطيران لأعضاء البعثة.
- حجز مقر الإقامة الذي ستقيم فيه البعثة، بما في ذلك قاعة الاجتماعات.
- تأمين خطوط هاتفية للمراقبين وشرائح انترنت للأجهزة اللوحية.
- تأمين الترتيبات لتأشيرات الدخول وحجز الفندق وكذلك السائقين والمترجمين (عند الضرورة).
- صرف المستحقات المالية لأعضاء البعثة بما فيها بدلات السفر أو السلف.
- توفير كافة المستلزمات الأخرى التي يتطلبها عمل البعثة.

4. المسؤول الإعلامي

يكون مكلفاً بالمهام الآتية:

- إعداد تقارير ونشرات صحفية حول ما تتناوله وسائل الإعلام الإلكترونية والمرئية والمطبوعة خلال العملية الانتخابية، لا سيما فترة الحملات الانتخابية.
- يرصد مدى التزام وسائل الإعلام بمسؤولياتها الخاصة بتوفير التغطية الإعلامية المتوازنة والمحايدة للعملية الانتخابية.
- إعداد مشاريع الأخبار الصحفية الخاصة بجولات وزيارات واجتماعات رئيس البعثة وتعميمها على الصحفيين ووسائل الإعلام.
- يبقى على تواصل دائم مع كافة وسائل الإعلام.
- الإعداد للمؤتمرات الصحفية، ويدعو الصحفيين ووسائل الإعلام المختلفة لحضورها.

5. رئيس غرفة العمليات

هو أحد أعضاء أمانة شئون الانتخابات ويتولى المهام الآتية:

- إدارة غرفة العمليات، وتوزيع العمل بين أعضائها.
- ضمان ورود تقارير المراقبين في الوقت المناسب وعرضها على رئيس البعثة.
- يحول جميع المعلومات لرئاسة البعثة والمنسق العام أولاً بأول من أجل الوقوف على آخر المستجدات وإصدار التصريحات الإعلامية.
- يرسل التقارير التي تعدها غرفة العمليات عن الفترة الصباحية والمسائية ليوم الاقتراع بشأن ما ورد من ملاحظات المراقبين في الميدان وما تنشره وسائل الإعلام والصحافة ومنظمات المجتمع المدني والنظم الدولية حول سير عملية الاقتراع والعد والفرز.

6. أعضاء غرفة العمليات

هم موظفون من أمانة شؤون الانتخابات ومختلف الإدارات في الأمانة العامة، وتكون مهامهم كالتالي:

- إجراء وتلقي الاتصالات من المراقبين المنتشرين في الدولة.
- تلقي الاستمارات الإلكترونية من المراقبين على شكل إحصائيات ورسوم بيانية.
- تلقي ملاحظات المراقبين بشكل دوري.
- تلقي اتصالات المراقبين للإبلاغ عن أي أمور طارئة وتحويلها لرئيس الغرفة.
- إبلاغ المراقبين بالتعليمات والإرشادات التي تصدر عن رئاسة البعثة.
- رصد وتغطية لتطورات الأحداث من مختلف وسائل الإعلام على مدار الساعة.
- كتابة تقارير عن الملاحظات والمعلومات والمستجدات التي يتلقونها من المراقبين، وكذلك ما تنشره وسائل الإعلام حول مجريات يوم الاقتراع، وتحويلها إلى رئيس الغرفة.



7. المراقبون

- هم من موظفي جامعة الدول العربية ومن مختلف الإدارات في الأمانة العامة وتكون مهامهم كالتالي:
- حضور الاجتماعات مع رئيس البعثة والدورة التدريبية للذان تنظمهما أمانة شؤون الانتخابات.
 - دراسة المجلد الوثائقي الذي تعده أمانة شؤون الانتخابات بكامله لا سيما الإطار القانوني لعملية الانتخابات، وإجراءات الاقتراع والفرز.
 - التدرب على استخدام التطبيق الموجود على الأجهزة اللوحية وكيفية استيفاء الاستمارات الالكترونية قبل وقت كاف من يوم الاقتراع.
 - ارتداء زي المراقبة خلال أيام الاقتراع والتأكد من أن تصريح الاعتماد الصادر عن الإدارة الانتخابية واضح للعموم.
 - الوصول إلى أول مركز اقتراع قبل نصف ساعة على الأقل من بداية الاقتراع.
 - مراقبة إجراءات يوم الاقتراع وعملية العد والفرز.
 - إرسال تقارير عن ملاحظاتهم واستنتاجاتهم وتوصياتهم لغرفة العمليات وفقاً لمنهجية العمل التي تم تناولها في الدورة التدريبية.
 - مقابلة المسؤولين عن الإدارة الانتخابية في المنطقة التي يراقبون فيها، والتعريف بأنفسهم.
 - التعرف على المناطق والمراكز الخاصة بمناطق مراقبتهم قبل يوم الاقتراع.

– عمل خطة تحرك للفريق خلال يوم الاقتراع، وتتلخص معايير خطة التحرك فيما يلي:

- تحديد المركز الذي سيتم فيه حضور عملية الافتتاح.
- تغطية أكبر مساحة جغرافية.
- التنوع في المناطق التي يتم تغطيتها بحيث تشمل المناطق الريفية والحضرية.
- تغطية مراكز ولجان مختلفة (رجال – سيدات – رجال/سيدات).
- تغطية المناطق التي تتواجد فيها الكثافة السكانية.
- تحديد المركز الذي سيتم فيه حضور عملية الفرز.
- زيارة ما لا يقل عن 15 لجنة اقتراع خلال يوم الاقتراع.
- التأقلم مع الظروف المختلفة للمهمة.
- يحق له خلال يوم الاقتراع فترة راحة لا تتعدى الساعتين.

– إعداد تقرير يتضمن جميع لكافة الملاحظات التي تم رصدها خلال يوم الاقتراع. (الافتتاح – الاقتراع – العد والفرز) ومدى مطابقتها مع اجراءات الاقتراع والمعايير الدولية للانتخابات، إضافة إلى توصياته بشأن تحسين العملية الانتخابية في المستقبل، على أن يكون التقرير واضح ودقيق وذات تسلسل منطقي لعملية الاقتراع.

سابعاً

معارف انتخابية



1. المواقف التي قد يتعرض لها المراقب والحلول المقترحة

المواقف	الحلول المقترحة
عدم السماح للمراقبين بدخول مراكز أو لجان الاقتراع	الانسحاب بهدوء وكتابة الواقعة في خانة الملاحظات بالاستمارة الالكترونية
عند دخول مركز الاقتراع، طلب مسؤول الأمن الاطلاع على جواز سفرك بجانب بطاقة الاعتماد الصادرة من مفوضية الانتخابات	الاستجابة وإبراز جواز السفر
لجان الاقتراع صغيرة جداً ولا تسمح بتواجد المراقبين داخلها	اختيار لجنة اقتراع أخرى
عدم السماح للمراقبين بالبقاء داخل لجان الاقتراع أكثر من دقائق معدودة	الخروج بسلاسة وكتابة الواقعة في خانة الملاحظات داخل الاستمارة الالكترونية
طلب أحد موظفي مكتب الاقتراع من المراقب التوقيع على إحدى الوثائق	توضيح أن المراقب لا يوقع على أية وثائق
عدم إجابة موظفي لجنة الاقتراع على استفساراتك	كتابة الواقعة في خانة الملاحظات داخل الاستمارة الالكترونية
توقف الانترنت وعدم التمكن من إرسال استمارة المتابعة الالكترونية	حفظ الاستمارة وإرسالها في وقت لاحق خلال اليوم
حصول ظرف طارئ مع العضو الثاني في الفريق وإتمام المهمة منفرداً	إعلام غرفة العمليات بما حدث
الطلب من المراقب المساعدة في عملية العد والفرز	الاعتذار بهدوء
رئيس المكتب طلب من فريق المراقبة عدم استخدام الـ Ipad داخل مكتب الاقتراع	الاستجابة لرئيس المكتب، وتدوين الملاحظات وبعد الخروج من المكتب ملء الاستمارة الالكترونية
اقترب أحد الناخبين من المراقب وتقديم شكوى له	الاستماع وعدم تقديم أية وعود
بلغتك مرشحة ما أنها تتعرض وعائلتها منذ بداية الحملة الانتخابية الى مضايقات هاتفية مستمرة	توضح أن المراقب ليست من صلاحياته الإدلاء بأية تصريحات صحفية، وإمداده بهاتف المنسق العام أو المسؤول الإعلامي لإيصاله برئيس البعثة
طلب أحد موظفي مكتب الاقتراع من المراقب المساعدة في عملية العد والفرز	الاعتذار
مشادة بين رئيس مكتب اقتراع والناخبين وطلب منك الإدلاء برأيك	
طلب منك أحد الأشخاص مرافقتك داخل مركز الاقتراع لأن الشرطة منعه من الدخول لأنه لا يحمل هوية	
أوقفك الشرطة وأنت في الطريق الى مركز اقتراع وطلبت منك الرجوع لأن المكان للتوجه له غير آمن	الاستجابة لطلب قوات الشرطة
أحد أعضاء مكتب الاقتراع يقوم بأعمال لا تتطابق مع الإجراءات النصوص عليها قانوناً	تدوين جميع الملاحظات في استمارة المراقبة

2. اختلاف المصطلحات الانتخابية في الدول العربية

المصطلح	المواقف	الحلول المقترحة
إعلام الناخبين	عملية تزويد الناخبين في وقت مناسب بمعلومات عن حدث انتخابي محدد، بما يتضمن مكان وزمان وكيفية الاقتراع.	فلسطين: توعية وتثقيف الناخبين لبنان: تزويد الناخبين بالمعلومات مصر: إرشاد الناخبين
استمارة عد الأصوات	استمارة تستخدم في عملية عد الأصوات، وإجمال النتائج.	تونس: ورقة الكشف فلسطين: نموذج عد الأصوات مصر: نموذج فرز الأصوات
بطاقة هوية	وثيقة رسمية عادة ما تحمل صورة شخصية تصدرها السلطات للمواطنين لإثبات هويتهم.	الأردن: بطاقة شخصية تونس: بطاقة التعريف الوطنية فلسطين: بطاقة إثبات الشخصية مصر: بطاقة تحقيق الشخصية اليمن: بطاقة إثبات الهوية
تثقيف الناخبين	حملة إعلامية تنظمها السلطات الانتخابية و/أو منظمات المجتمع المدني من أجل أن تشرح للمواطنين مسار العملية الانتخابية وأهمية التصويت وإجراءاته...	تونس: تحسيس مصر، اليمن: توعية الناخبين
تحديد هوية الناخب	شرط يلزم كل ناخب يدخل محطة الاقتراع أن يقوم بالتعريف بنفسه، عادةً، عبر إبراز وثيقة تثبت هويته لأحد مسؤولي محطة الاقتراع.	الأردن، فلسطين: إثبات شخصية الناخب تونس: تثبت من الهوية مصر: تحقق من هوية الناخب
تصويت خارج الوطن	إمكانية متاحة للمواطنين المقيمين في الخارج لممارسة حقهم في التصويت، وذلك إما بإتاحة التصويت عن بعد أو بفتح مراكز اقتراع في الخارج (غالباً في السفارات).	لبنان: تصويت غير المقيمين مصر: تصويت المقيمين بالخارج
جدول زمني للانتخابات	قائمة بالمواعيد المحددة للمراحل المختلفة للعملية الانتخابية، مثل مواعيد بدء وانتهاء الترشح، ومدة الحملة الانتخابية، ويوم الاقتراع، والإعلان عن النتائج...	تونس، لبنان: روزنامة انتخابية العراق: تقويم انتخابي اليمن: برنامج زمني
سجل الناخبين	قائمة رسمية بأسماء المواطنين الذين تتوفر فيهم الشروط القانونية لممارسة الحق في التصويت والذين سجلوا أسماءهم في هذه القائمة إذا كان القانون الوطني يشترط ذلك.	الأردن، اليمن: جداول الناخبين مصر: قاعدة بيانات الناخبين للحدثة تلقائياً
سن انتخابية	حد أدنى للسن القانونية التي يجب أن يصل إليها الشخص من أجل التمتع بحق التصويت.	لبنان: سن الاقتراع مصر: سن الأهلية للتصويت
قائمة الناخبين	وثيقة رسمية تحتوي على أسماء الناخبين الذين لهم حق الانتخاب في منطقة معينة (محطة أو مركز اقتراع أو دائرة انتخابية).	الأردن، اليمن: جداول الناخبين تونس، العراق: سجل الناخبين مصر: كشوف الناخبين

المصطلح	المواقف	الحلول المقترحة
محطة اقتراع	القاعة أو الغرفة التي يقوم الناخبون بالإدلاء بأصواتهم فيها.	الأردن: غرفة اقتراع تونس: مكتب اقتراع فلسطين: لجنة اقتراع لبنان: قلم اقتراع مصر: لجنة فرعية اليمن: مركز انتخابي
محكمة انتخابية	محكمة أو جهاز قضائي أو أي هيئة أخرى يلجأ إليها الناخب أو المرشح ليطعن في أمر جرى خلال العملية الانتخابية أو فيما يتعلق بسلوك المرشحين أو الأحزاب السياسية.	تونس: محكمة عادية أو إدارية العراق: الهيئة القضائية الانتخابية فلسطين: محكمة قضايا الانتخابات مصر: مجلس الدولة اليمن: محكمة عادية
مراقب انتخابي	شخص يتابع إعداد العملية الانتخابية وتنظيمها ويمكنه إبداء ملاحظات أو إعداد تقرير لكن لا يمكنه التدخل في العملية الانتخابية.	تونس: ملاحظ انتخابي مصر: متابع انتخابي
مسؤول تنظيم الطابور/الصف	شخص تكلفه الإدارة الانتخابية بتنظيم حركة الناخبين ودخولهم بسلاسة إلى محطة الاقتراع.	العراق: مراقب الطابور فلسطين: ضابط الطابور مصر: منسق الطابور
مقصورة اقتراع	ساتر ينبغي توفره في كل مركز اقتراع ويمكن أن يكون على شكل مقصورة أو مكان محجوب بستار مثلاً، الغرض منه تمكين الناخب من الإدلاء بصوته في خصوصية وحرية كاملة. وتضمن مقصورة الاقتراع الطابع السري للتصويت.	الأردن: معزل اقتراع تونس: خلوّة اقتراع العراق: منصة/كابينة اقتراع لبنان: عازل اقتراع مصر: كابينة/ساتر اقتراع
موظف الاقتراع	شخص تكلفه الإدارة الانتخابية باستقبال الناخبين وتنفيذ عمليات الاقتراع والفرز.	الأردن: عضو لجنة الاقتراع تونس: عون مكتب الاقتراع لبنان: عضو هيئة القلم
نسبة التغيب	نسبة الناخبين الذين لم يتوجهوا إلى صناديق الاقتراع للتصويت يوم الانتخابات.	الأردن: نسبة العزوف تونس: نسبة الامتناع عن التصويت مصر: نسبة التخلف عن التصويت اليمن: نسبة المقاطعين
نسبة المشاركة	نسبة المواطنين المؤهلين الذين أدلوا بأصواتهم من بين مجموع الناخبين.	الأردن: نسبة الاقتراع العراق: نسبة التصويت لبنان: نسبة الإقبال على الانتخابات

3. نماذج لاستمارات المراقبة الخاصة ببعثة الجامعة العربية

جامعة الدول العربية

اسم الفريق

أولاً: خارج مركز الاقتراع

هل هناك تأمين لمركز الاقتراع؟

لا ☐ نعم ☐

هل هناك مظاهر للدعاية الانتخابية في محيط مركز الاقتراع؟

لا ☐ نعم ☐

ثانياً: داخل مكتب الاقتراع

هل أعضاء مكتب الاقتراع متواجدين؟

لا ☐ نعم ☐

هل هناك نواجد لممثلي المرشحين؟

لا ☐ نعم ☐

هل يتواجد ملاحظون داخل مكتب الاقتراع؟

لا يوجد ☐

ملاحظون دوليون ☐

ملاحظون محليون ☐

هل هناك تعاون مع الملاحظين؟

لا ☐ نعم ☐

ما هي الأسباب؟

ثالثاً: إجراءات عملية الافتتاح

هل المواد الانتخابية الأساسية متوفرة؟

لا ☐ نعم ☐

ماذا ينقص؟

أوراق التصويت
الخلوة ☐

الخبر الانتخابي
أقفال صندوق التصويت الخمسة
المحاضر ☐

قائمة الناخبين
صندوق التصويت
الأختام ☐

هل إجراءات الافتتاح كاملة وصحيحة؟

لا ☐ نعم ☐

ماذا ينقص؟

التأكد من عدد الناخبين في المكتب ☐

عد رزم أوراق التصويت وفتح الرزمة الأولى فقط
لعد أوراقها ☐

تصميم مكتب الاقتراع يساعد على تدفق الناخبين ☐

التأكد من عدم وجود أي شعارات أو صور
للمرشحين ☐

غلق الجهات الأربعة للصندوق بالأقفال البلاستيكية ☐

التأكد من أن صندوق الاقتراع فارغ وعرضه على
الحاضرين ☐

كتابة محضر الافتتاح ☐

التأكد من وجود كافة المواد الضرورية للاقتراع ☐

التأكد من أن إعلان حظر استخدام الهواتف
المحمولة واضح داخل المكتب ☐

ما مدى وعي رئيس وأعضاء المكتب بإجراءات الافتتاح؟

مقبول ☐

جيد ☐

جيد جداً ☐

غير جيد ☐

هل بدأت عملية الاقتراع في موعدها أي الساعة الثامنة صباحاً؟

لا ☐ نعم ☐

"متى بدأ التصويت وما هي أسباب التغيير؟

التقييم العام لعملية الاقتراع

مقبول ☐

جيد ☐

جيد جداً ☐

غير جيد ☐

ملاحظات أخرى

اسم الفريق

أولاً: خارج مركز الاقتراع

هل بإمكان الناخب التعرف والوصول بسهولة إلى مركز الاقتراع؟

☐ لا ☐ نعم

هل هناك تأمين لمركز الاقتراع؟

☐ لا ☐ نعم

هل هناك مظاهر للدعاية الانتخابية في محيط مركز الاقتراع؟

☐ لا ☐ نعم

ما هي المظاهر؟

هل هناك محاولات للتأثير على الناخبين؟

☐ لا ☐ نعم

كيف؟

ثانياً: داخل مكتب الاقتراع

هل أعضاء مكتب الاقتراع متواجدين؟

☐ لا ☐ نعم

هل المواد الانتخابية الأساسية متوفرة؟

☐ لا ☐ نعم

ماذا ينقص؟

☐ أوراق التصويت
☐ الخلو

☐ الجبر الانتخابي
☐ أفعال صندوق التصويت
☐ المحاضر

☐ قائمة الناخبين
☐ صندوق التصويت
☐ الأختام

ما هو عدد النساء ضمن أعضاء مكتب الاقتراع؟

☐ 2

☐ 1

☐ 0

☐ 3

هل هناك تواجد لممثلي المرشحين؟

☐ لا ☐ نعم

هل يتواجد ملاحظون داخل مكتب الاقتراع؟

☐ لا يوجد

☐ ملاحظون دوليون

☐ ملاحظون محليون

هل هناك تعاون مع الملاحظين؟

☐ لا ☐ نعم

ما هي الأسباب؟

ثالثاً: إجراءات عملية الاقتراع

هل هناك اعتراضات على قوائم الناخبين؟

☐ لا ☐ نعم

الأسباب؟

هل إجراءات الاقتراع كاملة وصحيحة؟

☐ لا ☐ نعم

ماذا ينقص؟

☐ التأكد من وجود اسم الناخب في قائمة الناخبين

☐ التأكد من هوية الناخب باعتماد بطاقة التعريف الوطنية أو جواز السفر وتطابق ملامح الناخب مع صورته

☐ التأكد من أن الناخب لم يصوت سابقاً بفحص الخبر على يديه

☐ إرجاع بطاقة التعريف إلى الناخب

☐ غمس الناخب سبابة يده اليسرى في الخبر

☐ إمضاء أو بصم الناخب بجانب اسمه في سجل الناخبين

☐ تصويت الناخب داخل الخلو الشاغرة

☐ إعطاء الناخب ورقة تصويت واحدة
☐ وضع ورقة التصويت في الصندوق والمغادرة

☐ ختم ورقة التصويت من الخلف على زواياها الأربعة
☐ طي الناخب ورقة التصويت

هل تضمن الخلو سرية الاقتراع؟

☐ لا ☐ نعم

لماذا؟

ما مدى وعي رئيس وأعضاء مكتب الاقتراع بإجراءات الاقتراع؟

☐ مقبول

☐ جيد

☐ جيد جداً
☐ غير جيد

هل يتم مساعدة كبار السن والحوامل وذوي الاحتياجات الخاصة والأمين؟

☐ لا ☐ نعم

ما هي الأسباب؟

هل هناك تدخل لأشخاص لا يحق لهم الدخول إلى مكاتب التصويت؟

☐ لا ☐ نعم

من هم؟

التقييم العام لعملية الاقتراع

☐ مقبول

☐ جيد

☐ جيد جداً
☐ غير جيد

ملاحظات أخرى

جامعة الدول العربية

استمارة العد والفرز

اسم الفريق

أولاً: خارج مركز الاقتراع

هل هناك تأمين لمركز الاقتراع؟

☐ لا ☐ نعم

هل يوجد ناخبون خارج مكتب الاقتراع وقت الإغلاق؟

☐ لا ☐ نعم

هل تم السماح لهم بالتصويت؟

ثانياً: داخل مكتب الاقتراع

هل أعضاء مكتب الاقتراع متواجدين؟

☐ لا ☐ نعم

هل هناك تواجد لممثلي المرشحين؟

☐ لا ☐ نعم

هل يتواجد ملاحظون داخل مكتب الاقتراع؟

☐ لا يوجد ☐ ملاحظون دوليون ☐ ملاحظون محليون

ثالثاً: إجراءات الإغلاق العد والفرز

هل تم إغلاق مكتب الاقتراع في تمام الساعة السادسة مساءً؟

☐ لا ☐ نعم

متى ولماذا؟

هل إجراءات الإغلاق كاملة وصحيحة؟

☐ لا ☐ نعم

ماذا ينقص؟

☐ إخلاء المكتب من الناخبين

☐ غلق فتحة الصندوق بالقفل الخامس

☐ إحصاء أوراق التصويت المتبقية والتالفة وعد

الإمضاءات في قائمة الناخبين
☐ فتح الصندوق واستخراج أوراق التصويت وعدّها

☐ إعلام المتواجدين عدم مغادرة المكتب قبل انتهاء
الفرز

☐ كتابة محضر الإغلاق

☐ فرز أوراق التصويت

☐ مطابقة عدد الأوراق المستخرجة من الصندوق مع
عدد الإمضاءات

☐ مطابقة عدد الأوراق المسلمة للمكتب مع مجموع
الأوراق المستخرجة من الصندوق والأوراق والمتبقية
والأوراق التالفة

☐ كتابة محضر عملية الفرز

☐ وضع أوراق التصويت الملغاة وأوراق التصويت
البضاء كل في رزمة على حدة وعدّها

☐ مطابقة عدد أوراق التصويت المستخرجة من
الصندوق مع مجموع أوراق التصويت الخاصة بنعم
وأوراق التصويت الخاصة بلا وأوراق التصويت الملغاة
وأوراق ا

☐ تعليق محضر الفرز على مكتب الاقتراع

ما مدى وعي رئيس وأعضاء مكتب الاقتراع بإجراءات الإغلاق والعد والفرز؟

☐ جيد جداً

☐ جيد

☐ مقبول

☐ غير جيد

في أي ساعة انتهى الفرز؟

التقييم العام لعملية العد والفرز

☐ جيد جداً

☐ جيد

☐ مقبول

☐ غير جيد

ملاحظات أخرى

إعداد
أمانة شؤون الانتخابات، جامعة الدول العربية
السيد / محمود الشحات، جامعة الدول العربية

تصميم
السيد / صالح محمد اهديب
مصمم جرافيك

الطبعة الثانية



الأمانة العامة
أمانة شؤون الانتخابات



